

التحديث المؤسساتي وتأثيره على الاستقرار السياسي في العراق بعد العام ٢٠٠٣

م. د. خالد طامرق عبد الرزاق

مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية

جامعة بغداد

الكلمات المفتاحية: التحديث المؤسساتي. الاستقرار السياسي. العراق

الملخص:

شهد العراق بعد العام 2003 انعطافاً سياسياً كبيراً نحو التحول الديمقراطي، وكان إحدى مخرجاته عملية التحديث السياسي الذي تمثل في بناء مؤسسات النظام السياسي وفقاً للنموذج البرلماني الاتحادي الفيدرالي، إلا أن مسارات عملية التحديث واجهت مجموعة من التحديات جعلت من الصعب تحقيق أهدافها في ظل استمرار الولاءات الضيقة والانتماءات المذهبية والعرقية والطائفية على حساب الولاء للوطن، إلى جانب استمرار البنى التقليدية على حساب البنى المدنية الحديثة، وهو الأمر الذي يؤدي في حال استمرارها إلى الفشل الحتمي لعملية التحديث السياسي في ظل السعي إلى بناء دولة ديمقراطية حديثة ومستقرة.

المقدمة:

شهد العراق بعد العام 2003 انعطافاً سياسياً كبيراً باتجاه الممارسة الديمقراطية والدستورية للدولة والنظام السياسي، وفي ظل عملية التحول الديمقراطي الذي يشهده العراق كان لابد من الأخذ بمقتضيات التحديث السياسي التي تفرض اعتباراتها كحتمية لانطلاقة متكاملة الأبعاد والجوانب، وهنا لابد من الإشارة إلى أنَّ عملية تحويل الأنظمة السياسية التقليدية التي يُهيمن عليها الطراز التقليدي إلى نظام سياسي متقدم، ليس بعملية سهلة التحقيق والانجاز بل إنها عملية صعبة ومعقدة جداً. وعند متابعة تطور مسار عملية التحديث السياسي الذي يشهده العراق بعد العام 2003 نجد أنها كانت هدفاً سياسياً بالدرجة الأولى كنتيجة لإرادة القوى الخارجية التي تمثلت بقوى الاحتلال وتوجيهه بالقدر الذي يخدم مصالحه في العراق، وليس كنتيجة مُعبرَ عنها عن الواقع الاقتصادي والاجتماعي للبلد. وعليه، نجد أنَّ عملية التحديث السياسي الذي شهدتها العراق واجهتها

العديد من التحديات والصعوبات منذُ البداية، وهو الأمر الذي أدى بالمحصلة لغياب الاستقرار السياسي.

فضلاً عن التوترات في العلاقة بين الدولة والمجتمع، وهو الأمر الذي أربك العملية السياسية في العديد من الأوقات وأدى إلى مواجهتها عدداً من الأزمات الإشكاليات التي تركت أثراً واضحاً على طبيعة البناء الدستوري وتركيبه السلطة السياسية، وهو الأمر الذي انعكس سلباً على عملية إيجاد مجتمع مستقر سياسياً ومتجانس ثقافياً وموحد اقتصادياً.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في كونها تسلط الضوء على عملية التحديث السياسي بوصفه جزءاً لا يتجزأ من عملية التحول الديمقراطي ومدى تأثيره على الاستقرار السياسي، بغية تحليل مسارات عملية التحديث السياسي في العراق وكيفية التحول بالنظام السياسي العراقي من النموذج التقليدي والانتقال به نحو النموذج الحديث وبصورة واقعية في ضوء ما يواجهه النظام السياسي من تحديات. إشكالية البحث:

إن عملية التحديث السياسي الذي شهدها العراق بعد العام 2003 لم يكن ذا اتجاه تنموي للانتقال بالنظام السياسي العراقي من الطراز التقليدي الى الطراز الحديث، بقدر ما كان هنالك مراعاة للأهداف والمصالح الخارجية على حساب القيم والأعراف السائدة في المجتمع، وهو الأمر الذي أدى بالمحصلة إلى حالة من التلكؤ التي اصابت العملية السياسية وهو الأمر الذي انعكس على حالة الاستقرار السياسي في العراق بعد العام 2003. فرضية البحث:

إن عملية التحديث السياسي في العراق بعد العام 2003 فرضت نفسها باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من مسار التحول الديمقراطي، الا ان البنى التقليدية والروابط العرقية والمذهبية والدينية لا تزال تشكل مجموعة من المعوقات أمام عملية التحديث السياسي، في ظل السعي الحثيث نحو بناء نظام ديمقراطي مستقر.

المبحث الأول: ماهية التحديث والاستقرار السياسي ومعززاته

تُعد عملية التحديث السياسي واحدة من أهم التحديات التي واجهت النظام السياسي العراقي بعد العام 2003، نتيجة عوامل داخلية وخارجية أسهمت في إيجاد حالة من عدم الاستقرار نتيجة الظروف الضاغطة التي أفرزتها الفواعل الداخلية والخارجية، وفي هذا السياق سنحاول في هذا المبحث تناول أهم الاتجاهات والنظريات التي تناولت مفهوم التحديث السياسي ومعززات الاستقرار السياسي وعلى النحو الآتي:

المطلب الأول: في مفهوم التحديث:

التحديث من الناحية اللغوية، "كلمة مشتقة من الحداثة، حدث شيء، أي جعله حديثاً ومعناه التجديد"⁽¹⁾. "وصفة (حديث) في اللغة تعني نقيض القديم"⁽²⁾. وأصبحت صفة (حديث) في القرن الثامن عشر مرادفاً لتعبير "الآن"، ولأن صفة "الآن" أو "حالا" تتناقض مع كل ما يرتبط بالقديم⁽³⁾. وعليه، يمكن القول إنَّ التحديث يقصد به تجاوز التراث القديم- الذي يُمثل حامل للقديم واستمراره- والارتباط بالأفكار والقيم الحديثة.

أما من الناحية الاصطلاحية، ظلَّ إيجاد مفهوم واضح ودقيق لمفهوم التحديث السياسي مثاراً للخلاف في ضوء مجموعة من النظريات المعاصرة، التي ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية. إذ في الوقت ميزت النظريات الكلاسيكية القديمة التي برزت في القرن التاسع عشر بين المجتمع العصري ومجتمع ما قبل العصرية. يُركز (إيميل دوركهايم) على التمييز بين التضامن الحيوي والتضامن الالي⁽⁴⁾ في عرض مراحل التحديث. نجد أنَّ (ماكس فيبر) صاغَ نظريته حول التحديث بانتقال المجتمعات من الاقطاعية الى الرأسمالية. وبناءً على ذلك، نجد أنَّ التحديث هو مسعى حيث يحاول من خلاله المتأخر اللحاق بالمتقدم. الأمر الذي يتطلب التحول من الريفي الى المدني ومن الإقطاعي الى الرأسمالي ومن الزراعي الى الصناعي ومن العفوي الى العقلي ومن التقليدي الى الحديث⁽⁴⁾. إنَّ هذا التفسير يرتبط بشكل واضح بفكرة التطور التي تم وضعها كي تلحق المجتمعات المتخلفة في دول العالم الثالث بركب المجتمعات المتقدمة عن طريق عملية التحديث⁽⁵⁾.

وبهذا المعنى يُعرف الدكتور مصلح الصالح التحديث بأنه: "عملية تكتسب بِمُوجِبِها المجتمعات المتخلفة الخصائص التي تتميز بها المجتمعات المتقدمة"⁽⁶⁾.

كما يُعرف (رونالد انغيلهارت) التحديث: "بأنه عملية انتقال المجتمع من حالته التقليدية إلى مرحلة المجتمع الحديث المقترن بالتطور التكنولوجي والتنظيم الاجتماعي والسياسي، وارتفاع مستويات التعليم، وترسيخ المعتقدات والقيم التي تدعم معدلات عالية من النمو العالية، فضلاً عن زيادة التركيز على نوعية الحياة والمؤسسات السياسية الديمقراطية"⁽⁷⁾.

وتجدر الإشارة إلى ان مفهوم التحديث السياسي ظهر في العام 1950م على يد مجموعة من علماء السياسة، في مقدمتهم (لوسيان باي) الذي حدد مجموعة من الخصائص التي تُميز التحديث السياسي ومنها:⁽⁸⁾

1- الاتجاه العام نحو المساواة، الذي ينتج تساوي الفرص للمشاركة السياسية والتنافس حول المناصب الحكومية.

2- قدرة النظام السياسي على صياغة السياسات وتنفيذها.

3- التباين والتخصص في الوظائف السياسية، شريطة أن لا يحدث ذلك على حساب التكامل.

4- التطبيق العلماني للممارسة السياسية، بمعنى فصل السياسة عن الأهداف الدينية وتأثيراتها.

في حين يُعرف صموئيل هنتغتون التحديث السياسي بأنه: "عملية متعددة الوجوه تفترض تغييرات في كافة حقول الفكر والنشاط الإنسانيين"⁽⁹⁾. وبناء عليه يُحدد هنتغتون أهم أوجه التحديث السياسي في ثلاث معايير رئيسة، وهي:⁽¹⁰⁾

1- عقلنة السلطة السياسية، بمعنى استبدال السلطات السياسية التقليدية بِسلطة سياسية قومية علمانية موحدة.

2- التمايز الوظيفي وتحديث بنى مُتخصصة من أجل تنفيذ هذه الوظائف على أكمل وجه.

3- السعي نحو المزيد من المشاركة السياسية من قبل جميع فئات المجتمع.

وهكذا نستنتج إنَّ التحديث السياسي لدى هنتغتون يتمركز حول التحديث (المؤسساتي)، وتقاس جودة ورصانة المؤسسات لدى كل نظام سياسي يُمكن

قياسها من خلال (التكيف، التعقيد، التماسك، الاستقلالية)، وهو ما يُميز الأنظمة الحديثة.

وبالرغم من المحاولات المتعددة التي بُذلت لتحديد مفهوم التحديث السياسي، يبقى واحداً من المفاهيم التي يصعب إعطاء تعريف جامع ومانع، أو كما أشار إلى ذلك عالم السياسة الأمريكي (جوزيف لابلومبارا) بأنه: "مفهوم مغلط ومُلتبس"⁽¹¹⁾. فهو أحد المفاهيم التي لم تتبلور بشكل واضح، بالرغم من المحاولات التي بُذلت لتعريفه إلا أن أغلب التعاريف لم تُحدد بالضبط ما هو المقصود بالتحديث السياسي ولم تزد على ذكر مجموعة من المظاهر والأبعاد التي يمكن تُعبر عن مجموعة من المؤشرات على التحديث السياسي، ولذلك فقد تعرضت هذه التعاريف لمجموعة من الانتقادات التي يمكن إيجازها بالآتي:

1- التفاوت الواضح والكبير في تعريف المصطلح، فعلى الرغم من وجود نقاط التقاء بين العديد من التعاريف، إلا أنه ليس هنالك اتفاق بين الباحثين على تعريف محدد لمفهوم التحديث، على الرغم من الكم الهائل من الكتابات والدراسات التي كُتبت حوله⁽¹²⁾.

2- أنها حاولت تطبيق نفس المعايير السياسية والاجتماعية التي تتناسب مع مجتمعات وثقافات معينة على مجتمعات مختلفة عنها بمُعظياتها وخصائصها حيث تم التصور-عموماً- بأنَّ التحديث يعني الانتقال من الوضعية الحالية للدول غير الغربية، أو من وضعيتهم زمن الاستقلال، إلى الهدف المرغوب فيه والذي تعتبره- النموذج المثالي- والمتمثل في المجتمع الغربي⁽¹³⁾.

وبالنظر إلى كل تلك الانتقادات التي وجهت لهذه التعاريف المتعددة لمفهوم التحديث السياسي- الأمر الذي يزيد من صعوبة تحديد مفهوم التحديث السياسي- فإنه يمكن مع ذلك إعطاء تعريف للتحديث بما يتفق مع وجهة نظر الباحث لمفهوم التحديث السياسي بأنه: عملية تغيير شاملة ومستمرة لتطورات العصر، سواء كان ذلك على المستوى الفكر أو على مستوى الممارسة السياسية، بهدف الاستفادة المثلى من كافة الإمكانيات والموارد المتاحة في عملية البناء المؤسسي الشامل، وبما يتلاءم مع قدرات المجتمع وخصائصه.

إذ لا يُمكن القيام بعملية تحديث ناجحة في واحدٍ من المجالات بينما باقي المجالات باقية على حالتها التقليدية، إذ من المُتعارف عليه في إطار النظام السياسي الحديث، هُنالك تفاعل وتعاون بين مُختلف المجالات، وبين مُختلف الوحدات المكونة للنظام السياسي. وانطلاقاً من ذلك، يجب النظر إلى عملية التحديث بوصفها عملية تكاملية تشمل مختلف الوحدات المكونة للنظام السياسي، كما تشمل كافة المجالات الفكرية والمؤسسية. ويفترض في عملية التحديث أن تنطلق من احترام الخصوصيات المرتبطة بكل مجتمع من المجتمعات، كالعقيدة والهوية، وطبيعة مكونات المجتمع، وموارد البلد المختلفة، باعتبارها من أهم عوامل ومحددات التحديث.

المطلب الثاني: في مفهوم الاستقرار السياسي ومعزراته:

يعد الاستقرار السياسي أحد المقومات الأساسية ليس لتطور الافراد فحسب، وإنما المجتمعات والدولة في حد ذاتها، إذ ينبغي عرض مفهومه من زوايا مختلفة لإدراك الفهم العميق للاستقرار السياسي. حيث يُشير مفهوم الاستقرار من الناحية اللغوية إلى "الثبات والرسوخ والتوازن"⁽¹⁴⁾. وقد ذهب أبْن منظور في مُعجمه لسان العرب إلى القول إن: "الاستقرار من الفعل استَقَرَّ وهو من القَرَأى: القرار في المكان، نقول قَرَرْت، أَقَرَّ قراراً وقررت قُروراً"⁽¹⁵⁾.

أما من الناحية الاصطلاحية، فيُقصد بالاستقرار هو ثبات الوضع الاجتماعي نسبياً، بصورة لا يطرأ عليه تغيير فجائي أو جذري سواء من داخل أو خارج المجتمع بصورة تفقده حالة الاستقرار التي كان عليها، بالمقابل، يتعلق الاستقرار السياسي بالجوانب المتعلقة بالممارسة السياسية التي تكون في حالة ثبات نسبي⁽¹⁶⁾. وفي هذا السياق حدد (هيرويتزليون) الاستقرار السياسي من خلال: غياب العنف، وبقاء الحكومة لفترة أطول مع ثباتها، غياب التغييرات الهيكلية⁽¹⁷⁾.

وترى (نيفين مسعد) أن الاستقرار السياسي: "ظاهرة تتميز بالمرونة والنسبية وتشير إلى قدرة النظام السياسي على توظيف مؤسساته لإجراء ما يلزم من التغييرات لمواجهة توقعات الجماهير واحتواء ما قد ينشأ من صراعات دون استخدام العنف السياسي إلا في أضيق نطاق دعماً لشرعيته وفعاليته"⁽¹⁸⁾.

وبناءً على ما تقدم يُمكن القول إنّ الاستقرار السياسي هو الحالة التي يسود فيها: ⁽¹⁹⁾

- 1- غياب أعمال العنف السياسي.
 - 2- وجود سلطة شرعية حاکمة وخاضعة طواعيةً للقواعد القانونية.
 - 3- مدى قابلية النظام السياسي على أداء التزاماته تجاه المواطنين بصورة فعّالة.
- ونستنتج من ذلك، ان تحقق الاستقرار السياسي في دولة ما يقتضي جملة من الأمور تساهم في تعزيز الاستقرار السياسي، ومنها:
- 1- الشرعية:

تُعَدّ الشرعية من أبرز القضايا المرتبطة بطبيعة استقرار النظم السياسية، كونها الرابط بين الحکام والمحکومين، ويرى (ماكس فيبر): "إنّ النظام الحاكم يكونُ شرعياً عند الحد الذي يشعر مواطنوه إنّ ذلك النظام صالح ويستحق التأييد والطاعة"⁽²⁰⁾. ومن أبرز أنواع التأييد هو ذلك النوع المُستمد من إيمان الأفراد بأن من واجهم قبول وطاعة الحاكم والالتزام بأهداف النظام السياسي المختلفة كما لو كانت مُطابقة لمبادئهم وقيمهم. إذ إنّ الشرعية قد لا تتجسد بصورة مشروعة، كالانتخابات أو الوراثة كما هو الحال في النظم الملكية، وإنّما قد تصل القوى السياسية إلى الحكم بطريقة غير شرعية، كما هو الحال في الانقلاب أو الثورة. وقد يحصل على رضا الجماهير وقبولهم بالأمر الواقع فيما بعد، كنتيجة لسياسات النظام القمعية أو اقتناعهم بأدائه وانجازاته السياسية، وهذه الحالة توجد غالباً في الدول غير المتقدمة وتسعى بالشرعية الثورية أو الشعبية⁽²¹⁾.

إلا أن الوسيلة الأفضل للحصول على الشرعية، والتي تُتَّبَع في الدولة المتقدمة هي الطريقة الديمقراطية، التي يصل فيها الحاكم إلى دفة السُلطة تكون عبر الانتخابات، ويستند فيها إلى إرادة الشعب الواضحة المُعبر عنها في صناديق الاقتراع⁽²²⁾.

- 2- الهوية الوطنية:

يُقصد بالهوية الوطنية مجموعة الخصائص المشتركة التي تُميز شعباً من الشعوب عن غيره، أي أن هُنالك مجموعة من المُشتركات والخصائص المادية

والمعنوية للشعوب، والتي يتم تبنيها وتأييدها من قبل النخبة الحاكمة على شكل مجموعة من البرامج السياسية⁽²³⁾.

ومتى ما كانت هذه الخصائص عميقة وواضحة ومتجذرة في وعي الشعب ومخيلته كلما اسهمت في وحدة البلاد واستقرارها. إلا أنَّ هذه المشتركات ليس من الضروري ان تكون ايجابياتها واضحة وظاهرة، فهناك الكثير من الشعوب ذات الاصول العرقية الواحدة والديانة الواحدة واللغة الواحدة، إلا أنها ما تزال تعاني من مشاكل كثيرة سواء على المستوى السياسي والاجتماعي والاقتصادي، والسبب هنا يرجع الى عجز نظامها السياسي في توظيف هذه المشتركات في خدمة الوحدة الوطنية فيها، الأمر الذي يؤدي إلى زرع الفرقة والتشتت والعداء والتصارع بين ابناء الشعب ولأسباب متعددة⁽²⁴⁾. وعليه، كلما كان النظام السياسي قادراً على توظيف هذه القيم كلما كان الاستقرار والانسجام هو السمة الأساس في أوضاعها السياسية والأمنية والاقتصادية.

3- المشاركة:

في كتابه الموسوم "عن الديمقراطية"، يُحدد (روبرت دال) كل من: المشاركة السياسية والتنافس العام باعتبارهما الركيزتين الأساسيتين للديمقراطية⁽²⁵⁾. إذ تهدف المشاركة السياسية الى إيجاد نوع من الرضا العام والقناعة من قبل الشعب، من خلال خلق الشعور داخل أفراد المجتمع على قدرتهم في التأثير في المجال السياسي العام. بالمقابل، يؤدي غياب المشاركة السياسية، إلى انعدام الرضا والقبول الشعبي، ويخلق فجوة بين النظام السياسي والشعب، الأمر الذي سيترك مختلف جوانب الحياة في البلاد، اما في حال كانت هناك مشاركة سياسية حقيقية، فإن النظام سيكون منسجماً مع شعبه، وبالتالي سوف يتحقق الاستقرار المنشود⁽²⁶⁾.

4- التوزيع:

يذهب الفيلسوف اليوناني أرسطو إلى فكرة أن أفضل أنظمة الحكم في رأيه هو ذلك النظام الذي يتسم بوجود طبقة وسطى قوية ومؤثرة، وهو الأمر الذي يضي التوازن والاستقرار إنَّ وجود طبقة وسطى قوية، سيؤدي إلى إيجاد التوازن والتوافق بين الأغنياء والفقراء وتجعلهم لا يقفون موقف المجاهمة والعداء وتجنب أخطار عدم الاستقرار السياسي⁽²⁷⁾. وهي الرؤية التي تبناها العديد من المفكرين، من خلال محاولة

الربط بين الاستقرار السياسي وقضية المساواة في توزيع الثروة داخل المجتمع، ومن أبرزهم "ريمون أرون" الذي يرى أن استقرار الطبقة الحاكمة يتوقف على قدرتها على توزيع الثروات الاجتماعية توزيعاً عادلاً بين أفراد المجتمع والذي بدوره يقضي على الاستغلال الطبقي ويحقق الاستقرار السياسي والاجتماعي⁽²⁸⁾.

إنّ مستوى الثروة يتباين من دولة الى أخرى، إلا أنّ كثرة الثروات ونقصها لا يعد مؤشراً كافياً على العدالة الاجتماعية في توزيعها، إذ توجد دول تعاني من نقص في الثروات لكنها مع ذلك فيها نسبة عالية من عدالة التوزيع، بالمقابل هنالك دول لديها خيرات كثيرة، ومميزات سكانية ومناخية وطبيعية تؤهلها لأن تكون أكثر دولة في العالم من حيث العدالة الاجتماعية، لكن مع ذلك نراها تعاني من البطالة والكساد والفقر، وشعبها يشتهي من بخس حقه وضياع ثرواته، وهو الأمر الذي يثبت أن الأمر لا يتعلق بقلّة الثروات وزيادتها، بقدر ما يتعلق الأمر بطبيعة النظام السياسي وفلسفته السائدة. إذ كلما نجح النظام في هذه المهمة، أي ان يكون عادلاً في توزيع ثروات البلاد، على سكانه بمختلف الاشكال والطرق، مثل فرص العمل، والاستثمار والبناء، والترفيه، كلما حاز على رضا وقبول الناس. وهو الأمر الذي يعزز حالة الاستقرار السياسي في البلاد.

5- التغلغل:

يقصد بالتغلغل قدرة الحكومة على بسط نفوذها على جميع أنحاء إقليم الدولة وبسط السيطرة عليه والوصول والسيطرة على جميع البيانات الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع، وفي هذا السياق يُعرف عالم السياسة الأمريكي (جوزيف لابلامبورا) التغلغل بالقول: "إنّ التغلغل بمعناه الواسع هو الامتثال للسياسة العامة المعلنة من السلطة الحكومة المركزية"⁽²⁹⁾. وبالتالي، كلما كان للنظام السياسي القدرة في جعل الدولة تتغلغل بشكلٍ إيجابي إلى أبعد نقطة من حياة المواطن، كلما انعكس إيجابياً على استقرار النظام، والعكس صحيح. إذ إنّ الاستقرار السياسي له شروطه، وله انظمته السياسية التي تعرف كيفية ادارة البلاد والنهوض بها.

المبحث الثاني: التحديث المؤسسي وأثره على الاستقرار السياسي

شهد العراق بعد (9 نيسان 2003) وسقوط النظام الدكتاتوري، دخوله مرحلة تاريخية جديدة، حيث بدء الحديث رسمياً وفعلياً عن القيام بالعمليات

والخطوات التي تخدم عملية التحول الديمقراطي في العراق، مدعوماً من المجتمع الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، من خلال بناء واستحداث مؤسسات جديدة، وصياغة دستور جديد يتضمن العديد من المبادئ والمفاهيم الغربية، وعلى هذا الأساس تم تقسيم هذا المبحث على النحو الآتي:

المطلب الأول: أثر التحديث في المؤسسات الرسمية على الاستقرار السياسي: سنحاول في هذا المطلب تسليط الضوء حول أبرز التغيرات التي أفرزتها التحولات السياسية بعد العام 2003، وعلى النحو الآتي:

أولاً: السلطة التشريعية:

نص الدستور العراقي الدائم لعام (2005) بأن "جمهورية العراق دولة اتحادية... ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي، ..."⁽³⁰⁾. وبما أن الدستور أكد بأن نظام الحكم في العراق "هو جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي"، فهذا يعني وجود برلمان منتخب من الشعب. وهذا ما أكدته المادة (2) فقرة (أ) من قانون إدارة الدولة الانتقالي، والتي أكدت على ضرورة تشكيل حكومة عراقية منتخبة بموجب دستور دائم، وذلك في موعد أقصاه (31/1/2005)⁽³¹⁾. إذ إنَّ السلطة التشريعية الاتحادية في العراق وكما هو الحال في الدول الاتحادية وفقاً لدستور العام 2005 تتكون من مجلسين الأول (النواب) الذي جرى تشكيله في أعقاب انتخابات العام 2005، والثاني هو (مجلس الاتحاد) الذي لم يتم تشكيله حتى الآن.

إذ بعد مرور عقدين على التغيير الذي شهده العراق، لا يزال هنالك العديد من الملاحظات حول الآلية التي بموجبها يتم تشكيل (مجلس الاتحاد)، حيث أقرَّ الدستور بموجب المادة 65 بأحقية المجلس الأول تشكيل المجلس الثاني⁽³²⁾، وهنا يظهر التساؤل عن مدى جدية ومصداقية وحيادية المجلس الأول، حتى يكون مؤهلاً لتشكيل المجلس الآخر ليتقاسم معه الصلاحيات والاختصاصات، وبمعنى آخر، إنَّ هذه المادة تمنح (مجلس النواب) السلطة المطلقة لتشكيل (مجلس الاتحاد)، وهو يعكس حالة من القصور الحاد في فهم وتطبيق التوازنات داخل السلطة التشريعية بين المكونات المجتمعية العراقية، كما أنه يعكس حالة الاستعجال من قبل المشرع العراقي في كتابة الدستور، وهو الأمر الذي أثر بشكلٍ سلبي على العديد من نصوصه.

حيث نجد في المادتين 54 و 55 من الدستور تشير الى أن آلية اختيار رئيس مجلس النواب ونائبيه عن طريق الانتخاب⁽³³⁾، إلا ان تولي هذه المناصب من الناحية العملية يخضع إلى المحاصصة الحزبية ذات الطبيعة القومية والدينية والمذهبية، وهو الأمر الذي ينطبق كذلك على آلية اختيار رؤساء وأعضاء اللجان البرلمانية بغض النظر عن الكفاءة والمهنية في اختيار أعضائها وهو الأمر الذي انعكس على أداء البرلمان بصفته بيت التشريع. وهو الأمر الذي يعكس حالة القصور في عملية التحديث المؤسسي في العراق بعد العام 2003. حيث ذكرنا إن عملية التحديث تهدف إلى تعزيز المشاركة السياسية والاجتماعية والمذهبية، كما هو الحال في العراق بعد العام 2003. حيث يتم توزيع المناصب والأدوار السياسية على أساس المحاصصة وليس على أساس الكفاءة، الأمر الذي أدى إلى مجموعة من الأزمات المتلاحقة وخلق حالة من الانسداد السياسي.

وهو الأمر الذي انعكس على أداء المؤسسة التشريعية وجعلها عاجزة وغير قادرة على أداء وظائفها وأصبحت مؤسسة البرلمان رهينة للتوازنات الحزبية والفئوية، حيث يمكن أن نحددها على النحو الآتي:

أولاً: الوظيفة التشريعية: لا شك إن إحدى الوظائف الرئيسية للبرلمان هو تشريع القوانين، فهي التي تجعل البرلمان من أهم سلطات الدولة باعتبارها ممثل للشعب والمعبّر عن نبضه، ولكونه المؤسسة التي تشرع القوانين وتعديلها وتلغيها. ومن الضروري موافقته على كل المشروعات عبر القوانين التي تقدمه إليها السلطة التنفيذية، فضلاً عن المصادقة على المعاهدات الدولية التي تبرمها السلطة التنفيذية⁽³⁴⁾. إلا أن البرلمان في النظام السياسي العراقي ومنذ العام 2005 لم يكن قادراً على أداء مهامه التشريعية في ظل عملية التحول الديمقراطي الذي يشهده العراق بعد العام 2003. حيث ظلت العديد من التشريعات معطلة، كما هو الحال مع قانون النفط والغاز وقانون المحكمة الاتحادية، وغيرها العديد من المواد التي نصّ عليها الدستور وتنتظر التشريع من قبل البرلمان⁽³⁵⁾. إذ ما يمكن ملاحظته إن الدور التشريعي للبرلمان منذ العام 2005 ولغاية الآن لم يكن فاعلاً ومؤثراً بالشكل الذي يرقى لمستوى الطموحات، وهذا يعود في جانب منه الى الحداثة النسبية

للتجربة الديمقراطية في العراق، فضلاً عن الانقسامات السياسية التي انعكست على الأداء التشريعي والمشهد السياسي بشكل عام.

ثانياً: الوظيفة السياسية: يتمتع البرلمان بسلطة منح الثقة للحكومة، والمصادقة على الدرجات الخاصة، فضلاً عن مراقبة أداء المؤسسات المستقلة المرتبطة به، إلا أن البرلمان عانى من قصور كبير في تنفيذ هذه الأدوار خلال الدورات السابقة، كنتيجة للآزمات السياسية المتلاحقة والتوازنات السياسية. فعلى سبيل المثال، منذُ الانتخابات التشريعية لعام 2005 ولغاية انتخابات العام 2021 لم يستطع البرلمان الالتزام بالمدد الدستورية-التي تكون خلال مدة شهر واحد من تاريخ المصادقة على نتائج الانتخابات- في تشكيل الحكومة⁽³⁶⁾. بالإضافة إلى خضوع مسألة تعيينات الدرجات الخاصة ومراقبة أداء الهيئات المستقلة إلى التوافقات السياسية والمصالح المتبادلة أكثر من مراعاة المصلحة الوطنية.

ثالثاً: الوظيفة الرقابية: تعد الوظيفة الرقابية من المهام الرئيسة لكل برلمان إلى جانب الوظيفة التشريعية، وتعني الرقابة على أداء السلطة التنفيذية بمقتضى البرنامج الذي تشكلت بموجبه، إلا أن الرغبة المستمرة لمعظم القوى السياسية في العراق المشاركة في تشكيل الحكومة، جعلت من البرلمان غير قادر على ممارسة الوظيفة الرقابية ودورها في تقييم الأداء الحكومي طوال الدورات الماضية. فضلاً عن، وجود عوامل أخرى قد تكون سبباً في تعطيل مراقبة البرلمان لها، وتحقيق أهدافها، ومن بينها الأوضاع السياسية القائمة وبنية النظام السياسي وثقافة المواطن السياسية والنظام الحزبي والانتخابي فضلاً عن الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، أما أهم أدوات رقابة البرلمان، فهي طرح السؤال من قبل البرلمانين، طرح موضوعه النقاش، استجواب السلطة التنفيذية، والتحقيق وحجب الثقة عن الحكومة⁽³⁷⁾. إلا أن عدم وجود سقف زمني واضح للحضور، منح الحكومة القدرة على التسويف والمماطلة والأمثلة كثيرة على ذلك. وهو الأمر الذي أفقد المؤسسة التشريعية الكثير من قدراتها على مراقبة وتقويم الأداء الحكومي.

وبناءً على ما تقدم، نلاحظ أن السلطة التشريعية تعاني من قصور في عدة جوانب سواء كانت من الناحية الإجرائية تجسدت في القصور المتمثل في عدم تشكيل المؤسسات التي نصَّ عليها الدستور وممارسة دوره الرقابي من خلال

الافتقار إلى الأغلبية والأقلية المعارضة داخل البرلمان، وهو الأمر الذي كان له الأثر الواضح في تعميق حالة عدم الاستقرار السياسي، فضلاً عن القصور في الجوانب التشريعية من خلال عدم إكمال التشريعات التي تصب في الصالح العام. ثانياً: السلطة التنفيذية:

أقرّ المشرع العراقي في دستور العام 2005 على ثنائية السلطة التنفيذية، إذ نصّت المادة 66 على أن السلطة التنفيذية الاتحادية تتكون من رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء⁽³⁸⁾. كما نصت المادة 69 على أن تنظم عملية اختيار نائب لرئيس الجمهورية أو أكثر⁽³⁹⁾. لكن ما حدث فعلياً، هو عدم إصدار القانون الخاص باختيار نواب الرئيس، وظلت آلية اختيارهم تتم وفق نظام المحاصصة، والإصرار على تمثيل كافة مكونات المجتمع في جميع مفاصل الدولة، دون مراعاة للألية التي نصّ عليها الدستور ولا للكفاءة والخبرة⁽⁴⁰⁾.

أما فيما يتعلق بمنصب رئيس الوزراء، نصّ الدستور في المادة 76 منه: "على قيام رئيس الجمهورية بتكليف مرشح الكتلة النيابية الأكثر عدداً بتشكيل مجلس الوزراء"⁽⁴¹⁾. إلا أن تفسير هذه المادة أصبح مثار جدل كبير، وهل أن المقصود بذلك الكتلة النيابية التي فازت بالانتخابات بأكثر عدد من الأصوات، أم الكتلة النيابية التي تتشكل داخل البرلمان بعد الفوز بالانتخابات، وتكون الكتلة الأكثر عدداً. فضلاً عن ذلك، هنالك مشكلة أخرى تتعلق بتشكيل مجلس الوزراء على قاعدة تقاسم الحقائق الوزارية بين جميع الفائزين ووفقاً لنظام المحاصصة الأمر الذي أدى إلى غياب المعارضة داخل البرلمان كما ذكرنا سابقاً، وبالتالي غياب أهم مميزات النظام البرلماني ألا وهو الدور الرقابي⁽⁴²⁾. أضف إلى ذلك، أسهم توسع عدد الوزارات وتمسك كل وزير بكتلته النيابية وأخذ الحصانة منها أمام أي انتقاد أو محاسبة لإداء الوزير، والتهديد بالانسحاب من الحكومة وإسقاطها، وهي سمة سادت أغلب الائتلافات الحكومية التي تشكلت بعد العام 2003. جاء هذا، كنتيجة لغياب الانسجام بين القوى السياسية المشكلة للائتلافات الحكومية، بالإضافة إلى غياب الرؤية السياسية الواضحة والأهداف المشتركة. وهو الأمر الذي أدى إلى تشكيل ائتلافات حكومية هشة غير قادرة على أداء مهامها ولا تنفيذ البرنامج الحكومي بالشكل المطلوب.

ثالثاً: السلطة القضائية:

نصَّ الدستور العراقي في المادة 87⁽⁴³⁾ على أنَّ السلطة القضائية مستقلة، وتتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها، وتُصدر أحكامها وفقاً للقانون، في حين نصَّت المادة 88 منه على أنَّ القضاة مستقلون لا سلطانَ عليهم في قضائهم لغير القانون⁽⁴⁴⁾. إذ أسهمت السلطة القضائية في الفصل بالعديد من الخلافات ما بين المركز والإقليم فيما يتعلق بالصلاحيات الدستورية وكذلك الخلافات ما بين القوى السياسية سواء حول تفسير الكتلة الأكبر صاحبة الحق في ترشيح رئيس الوزراء وغيرها من الإشكالات القانونية المطلوب تفسيرها. إلا أنه وفي الوقت الذي تم التأكيد على الاستقلالية المالية للسلطة القضائية، إلا أن المشرع قد انصاع فيما يتعلق باستقلالية القضاء الإدارية لطبيعة النظام التوافقي الذي اتسمت به العملية السياسية بعد العام 2003، وهو نتيجة انعدام الثقة بين المكونات كمحصلة لضعف الهوية الوطنية في أعقاب عقود من الحكم الدكتاتوري المطلق، ومن ثمَّ، فقد أخضع تعيين المناصب القضائية المهمة مثل رئيس وأعضاء محكمة التمييز ورئيس جهاز الادعاء العام وهيئة الإشراف القضائي لسلطة مجلس النواب بعد ترشيحهم من مجلس القضاء الأعلى⁽⁴⁵⁾. وهو الأمر الذي يمكن أن يعرضها للصفقات والمساومات السياسية، ومن ثم تقويض الحيادية الحزبية للسلطة القضائية التي تعتبر أهم المعايير لتحقيق العدالة.

المطلب الثاني: أثر التحديث في المؤسسات غير الرسمية على الاستقرار السياسي:
سنحاول في هذا المطلب مناقشة تأثير تحديث المؤسسات غير الرسمية على الاستقرار السياسي وعلى النحو الآتي:

أولاً: تحديث النظام الحزبي وأثره على التحديث السياسي:
شهد النظام السياسي في العراق بعد العام 2003، اتجاهاً واضحاً نحو التعددية الحزبية مهدت له عدّة عوامل يُمكن أن نلخصها بالآتي:

1. إنَّ تبني النظام الديمقراطي الدور الواضح في الاتجاه نحو التعددية الحزبية. فالديمقراطية عملية بناء إيجابي تحتاج إلى أساليب ومناهج عمل عدة، إذ إنّ وجود الأحزاب والتيارات السياسية والتنافس بينها يعدان من أبرز الخصائص للأنظمة الديمقراطية. فهناك علاقة وثيقة بين الديمقراطية

والتعددية الحزبية، حيثُ أن الأخيرة تعد شرطاً ضرورياً للديمقراطية إلى جانب العديد من المظاهر الأخرى، كالانتخابات وحرية التعبير والرأي وأن غياب التعددية الحزبية دليل على عدم ديمقراطية النظام السياسي⁽⁴⁶⁾.

2. لقد أدى سقوط نظام الحزب الواحد المحتكر للعمل السياسي في العراق إلى توفير مساحة واسعة للعمل السياسي، الأمر الذي مَكَّن أحزاباً عدة وعلى مختلف توجهاتها من الظهور العلني، كما سارعت شخصيات من الداخل إلى الإعلان عن التشكيل للعديد من الأحزاب السياسية ذات التوجهات المختلفة⁽⁴⁷⁾.

3. اعتماد نظام التمثيل النسبي في الانتخابات أسهم في ظهور التعددية الحزبية إذ يخصص هذا النظام لكل حزب عدد من المقاعد بما يتناسب مع عدد الأصوات التي حصل عليها. ومن مميزاته أيضاً أنه يضمن للأقليات والأحزاب الصغيرة التمثيل داخل البرلمان، ولكنه في نفس الوقت يؤدي إلى بروز ظاهرة عدم الاستقرار السياسي، فالحكومات التي تنبثق من برلمانات تمثل فيها أحزاب متعددة غالباً ما تكون ضعيفة وعرضة للتفكك في مواجهة أزمات سياسية ليست صعبة بالضرورة⁽⁴⁸⁾.

4. أسهمت التشريعات التي سُنَّت للعملية السياسية في العراق مثل قانون إدارة الدولة العراقية وقانون الأحزاب والهيئات السياسية رقم 97 لسنة 2004 وقانون الانتخابات رقم 96 لسنة 2004 في تعزيز التعددية الحزبية في العراق، حيث أن هذه التسهيلات التشريعية ساهمت في تشكيل الأحزاب، من خلال توفير الضمانات والامتيازات لتصبح هذه التنظيمات أطرافاً فاعلة في العملية السياسية ومساهمة في المرحلة الانتخابية وإعادة توصيفها من أحزاب هيكلية إلى قوى مشاركة في عملية صنع القرار، وهي الغاية التي يسعى من أجلها أي حزب سياسي⁽⁴⁹⁾.

5. إن طبيعة المجتمع العراقي الذي يمتاز بالتعدد والتنوع من حيث تركيبته الدينية والقومية والأثنية، التي انعكست في تكوين الأحزاب والقوى السياسية العراقية الحالية، حيثُ تشكلت على أسس دينية وطائفية وأثنية وایدیولوجیة⁽⁵⁰⁾.

6. العامل الآخر الذي أسهم في ظهور التعددية الحزبية في العراق يعود إلى طبيعة الأحزاب نفسها وما تعانيه من تشظي وانقسامات حيث تنطبق هذه الظاهرة على كل أشكال التنظيمات السياسية في العراق وبمختلف الاتجاهات، سواء كانت إسلامية أم علمانية، حديثة أم قديمة، وترجع حالة التشظي التي تشهدها الأحزاب إلى فقدان أفرادها إلى الثقافة الحزبية وأن هنالك صراعاً على الزعامة. وهو الأمر خلق حالة من عدم الاستقرار داخل بناها التنظيمية، وهي واحدة من سمات الحياة الحزبية في العراق⁽⁵¹⁾.

إلا أن ما يلاحظ على هذه الأحزاب التي ظهرت بعد العام 2003 هي:

1- إنَّ الخارطة الحزبية في العراق اتسمت بأنها غير واضحة المعالم، فعلى الرغم من مرور أكثر من عقد من الزمن على العملية السياسية. نجد إنَّ هذه التعددية الحزبية المتكونة من مئات الأحزاب والتنظيمات السياسية التي تختلف من حيث النوع والهدف جعل من الصعب الإلمام بالخارطة الحزبية في العراق لبدو الحال أقرب إلى الفوضى الحزبية منه إلى النظام⁽⁵²⁾. إذ إنَّ العديد منها يتسم بالضعف والهشاشة، نتيجة لعدم امتلاكها القواعد الشعبية باستثناء عدد محدود منها، كنتيجة لحدوثها أو بسبب عدم تبلور أطرها الفكرية وهيكلتها التنظيمية، فضلاً عن كون البعض منها كانت تمثل واجهة لامتدادات قبلية أو عشائرية وطائفية، وهو الأمر الذي أسهم في تشظي العملية السياسية، وانعكس بصورة سلبية على اختيارات المواطنين⁽⁵³⁾.

2- اتسمت الأحزاب السياسية في العراق بعد العام 2003 بسرعة التحول بالمواقف والأفكار استناداً على المكاسب الحزبية والربح والخسارة، وليس على أساس أيديولوجي واضح⁽⁵⁴⁾. إذ إنَّ أغلب هذه الأحزاب كانت في المعارضة، حيث أقرت وتبنت في أدبياتها ومؤتمراتها- بدايةً من مؤتمر صلاح الدين وانتهاءً بمؤتمر لندن الذي عُقد في العام 2002- الدعوة إلى إسقاط النظام العراقي السابق، وإن يكون نظام الحكم في العراق نظاماً ديمقراطياً فيدرالياً تعددياً⁽⁵⁵⁾. إلا أن هذه الأحزاب لم يكن لديها أي تصور واضح حول مرحلة ما بعد إسقاط النظام، الأمر الذي أدى ظهر الخلافات والنزاعات وتجسدت في الخلافات

السياسية حول طبيعة النظام السياسي بعد العام 2003 والعديد من القضايا الخلافية التي انعكست سلباً على حالة الاستقرار السياسي.

3- إنَّ أغلب هذه الأحزاب تفتقد إلى المعرفة الكافية بالممارسة البرلمانية، حيثُ إنَّ هذه الأحزاب لجأت إلى المعارضة السرية في ظل الظروف القاسية التي فرضها النظام الديكتاتوري⁽⁵⁶⁾.

4- إنَّ معظم الأحزاب العراقية التي ظهرت على الساحة السياسية بعد العام 2003 لم تستطع أن تبلور رؤية سياسية واضحة وبرامج سياسية تستطيع من خلالها استقطاب الجماهير. إذ إنَّ معظم هذه الأحزاب تركز على أسس وانتماءات أثنية وطائفية لا على أسس هوية الهوية الوطنية العراقية الجامعة، الأمر الذي أدى إلى خلق بيئة سياسية غير منسجمة مليئة بالتناقضات وعدم الاستقرار⁽⁵⁷⁾.

5- اتسمت العديد من الأحزاب السياسية بكونها أحزاب شخصية وليست أحزاب برامج سياسية حقيقية، بمعنى أن قوة هذه الأحزاب نابعة من قوة زعيمها وليست من قوة أفكارها وبرامجها السياسية⁽⁵⁸⁾.

وبناءً على ما تقدم، يُمكن القول إن ظاهرة عدم الاستقرار السياسي التي يعاني منها العراق بعد العام 2003 يقع في جانب كبير منه على عاتق تلك الأحزاب، إذ إنَّ التعددية الحزبية التي ظهرت في العراق كانت قائمة على أسس وولاءات ضيقة وليست على أسس وطنية، وأفصى تضارب المصالح فيما بينها إلى النزاعات وعدم الاستقرار السياسي. أضف إلى ذلك، غياب حكومة الأغلبية داخل البرلمان، والسبب يعود في ذلك إلى عدم قدرة أي حزب من الحصول على الأغلبية المطلقة داخل البرلمان لتشكيل الحكومة، وهو الأمر الذي دفع القوى السياسية باستمرار لتشكيل ائتلافات حكومية اتسمت بعدم الانسجام وغاب الاستقرار عنها؛ وذلك بسبب تغليب القوى السياسية مصالحها الذاتية على حساب المصلحة الوطنية الأمر الذي نزاعات وتقاطعات مستمرة تسببت بالمحصلة بانعدام الاستقرار السياسي.

ثانياً: أثر التحديث في منظمات المجتمع المدني على الاستقرار السياسي:

تلعب مؤسسات المجتمع المدني إحدى الأدوار الأساسية في تعزيز الاستقرار السياسي بوصفها مدارس للتنشئة الاجتماعية السياسية في النظم الديمقراطية،

وذلك عبر تدريب أعضائها على مختلف الفنون والمهارات اللازمة للممارسة الديمقراطية في المجتمع، سواء كانت مؤسسة المجتمع المدني حزباً سياسياً أو جمعية خيرية أو منتدى ثقافي فأن قواعد عمله الداخلية مشابهة لقواعد الديمقراطية في المجتمع ككل من حيث الحقوق والواجبات والمشاركة في الانتخابات، وقبول النتائج، والتعبير عن الرأي، والاستماع إلى الرأي الآخر، والتصويت على القرارات، كلها بوصفها قواعد ضرورية للممارسة الديمقراطية يتعلمها العضو من جمعيته أو حزبه أو نقابته، ثم ان عملها يكون مسائراً الى جانب السلطات القضائية والدستورية، حيث تقوم مؤسسات المجتمع المدني بتحديد وضبط واحتواء بعض التجاوزات التي يمكن أن تبرز من العملية الديمقراطية، حيث هناك العديد من الأمثلة على تجارب ديمقراطية (انتخابية) تحولت إلى الفوضى، وحتى إلى حروب أهلية نتيجة لغياب رقابة المجتمع المدني وسلطة القانون، ولهذا فأن واضعي الدستور في أي بلد في العالم هدفهم الأساسي بالإضافة إلى وضع قواعد تنظيم حياة المجتمع هو تحديد الديمقراطية الزائدة، أي تسلط الأكثرية على الأقلية" في اغلب الأحيان الفارق بين الأكثرية والأقلية هو ضئيل نسبياً⁽⁵⁹⁾

بالمقابل، تكمن الإشكالية في مجتمعنا العراقي أن الثقافة الديمقراطية ومعرفة دور منظمات المجتمع المدني ووظائفها ضعيف جداً، كنتيجة لعقود طويلة من الحكم تحت ظل الأنظمة الدكتاتورية المتحكمة والمقيدة لهذه المنظمات وأنشطتها. وعليه، نجد ما أن رفعت هذه القيود والحوجز المتحكمة نشاطات منظمات المجتمع المدني حتى برزت على الساحة العراقية مجموعة كبيرة من منظمات المجتمع المدني، في ظل فقدان المعايير لتبرير إنشاء هذه المنظمات، ومشروعية وجودها وعملها، وهو الأمر الذي أدى ضعف تأثير المجتمع المدني ومنظماته في العراق، حيث إنَّ العديد من هذه المنظمات تغلب فائدة أصحابها على حساب من تفترض أن تمثلهم.

أضف إلى ذلك، إنَّ دور منظمات المجتمع المدني في العراق بعد العام 2003، وعلى الرغم من حداثة البناء المؤسسي فيها، إلا اننا نجد الكثير منها ما تزال تعمل من خلال الأطر أو القيم التقليدية. إذ ظل عدد منها ما هي إلا لتعبير لبعض القوى والتجمعات القبلية والدينية أو العرقية أو المذهبية المختلفة. حيث وبعد

قربانية العقدين من الزمن على التغيير لا تزال الانتماءات الدينية والعشائرية والعائلية والطائفية تهمين على المشهد اليومي للأحداث في العراق، بالوقت الذي يجب على المجتمع المدني أن يقوم على سيادة القانون والمواطنة والمساواة وهو المسار الذي يبعد الأفراد على أي انتماءات فرعية ضيقة ويجعله واعياً لحقوقه وواجباته⁽⁶⁰⁾.

ومن هنا، تبرز الحاجة إلى بناء أسس ومركزات في المجتمع والدولة على حدٍ سواء، ونقصد بذلك متطلبات هيكلية وبنوية تتموضع في عملية تحديث وتطوير البنى الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، وفي هذا السياق يُمكن القول إنَّ عملية بناء المجتمع المدني هي في الوقت ذاته عملية بناء للدولة^(*) ذاتها، إذ أنَّ كلاهما نتاج للحدث وتحتاجان معاً إلى سيادة المنطق والتنمية والمشاركة والشرعية والعدالة والمساواة، باعتبارهم أهم الأليات التي تنظم بها ومن خلالها عملية بناء المجتمع السياسي والمجتمع المدني⁽⁶¹⁾.

الخاتمة:

حاول البحث دراسة العلاقة بين التحديث السياسي وتأثيرها على الاستقرار السياسي في العراق بعد العام 2003، وما شهدته هذه العملية من تحديات وصعوبات على المستوى الداخلي والخارجي على مدى قربانية العقدين من الزمن. ولقد توصل البحث الى مجموعة من الاستنتاجات، وعلى النحو الآتي:

- 1- شهد العراق بعد العام 2003 تحديثاً سياسياً على كافة المستويات الرسمية وغير الرسمية من المؤسسات، كما تضمَّن البناء الدستوري العديد من مبادئ النظم الديمقراطية ومنها على سبيل المثال لا الحصر، مبدأ التداول السلمي للسلطة وإرساء التعددية السياسية ومبدأ الفصل بين السلطات⁽⁵⁴⁾.
- 2- إن عملية التحديث السياسي في العراق بعد العام 2003 لم تكن ثمرة الصيرورة التاريخية والذاتية وكمعبر عن الواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والثقافي للبلد، حيثُ كانت عملية التحديث السياسي مفروضة من الخارج بفضل التدخل الخارجي الذي أسهمت في إسقاط النظام الدكتاتوري السابق، الأمر الذي أسهم في أن تواجه عملية التحديث صعوبات عديدة بسبب حداثة التجربة وصعوبة تقبل المجتمع لها ومدى تقبل المجتمع لها.

3- إن عملية التحديث السياسي سواء على المستوى الدستوري والانتخابي والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية، ظلَّ من الناحية العملية شكلياً دون مضمون حقيقي، كنتيجة لمجموعة من التحديات الخارجية والداخلية. الأمر الذي أدى إلى أن تكون مخرجات العملية التحديثية غير ناجزة في أغلبها، الأمر الذي انعكس سلباً على وحدة واستقرار النظام السياسي.

4- أسهم العجز المؤسسي سواء على المستوى الرسمي وغير الرسمي في تحقيق الأدوار المنوطة بها، الأمر الذي أدى إلى فراغ مؤسسي كبير، وإلى دفع الناس إلى الهياكل والبنى التقليدية للمجتمع، الأمر الذي أدى إلى خلق حالة من التفكك والانقسام، كنتيجة لتصادم الولاءات الفرعية الضيقة على حساب الهوية الوطنية الأمر الذي أدى بالمحصلة إلى التأثير على حالة الاستقرار السياسي.

5- أدى عدم الالتزام ببنود الدستور والعجز المؤسسي الى سلسلة من الأزمات ومنها: أزمة الشرعية وأزمة المشاركة وأزمة التوزيع وأزمة التغليف وأزمة التكامل. وبالتالي أسفر عجز النظام السياسي على مواجهة هذه الأزمات إلى خلق حالة من الفوضى والارتباك على المستويات كافة. ولتحقيق أهداف عملية التحديث السياسي لابد من تجاوز تلك الأزمات للوصول إلى مجتمع واضح الهوية، قائم على الشرعية العقلانية.

التوصيات:

1- إنَّ إنجاح عملية التحديث السياسي تتطلب تفكيك البنى التقليدية والولاءات الفرعية التي سادت المشهد السياسي في العراق بعد العام 2003 والتي أصبحت في كثير من الأحيان فوق الولاءات الوطنية. والتأكيد على الهوية الوطنية من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية-السياسية واستيعاب كافة الهويات الفرعية ضمن بوتقة الهوية الوطنية.

2- العمل على ترسيخ ومأسسة المسار الحزبي في العراق من خلال إيجاد هيئة أحزاب مستقلة وبعيدة عن التأثيرات الحزبية، بالإضافة إلى قانون أحزاب ناجز يعمل على تقنين العمل الحزبي من خلال مراقبة مصادر تمويل الأحزاب ومأسستها وفقاً للأسس الديمقراطية.

- 3- التأكيد على استقلال المؤسسة القضائية بوصفها المرجع الأعلى والواحد في حل النزاعات بصورة مستقلة وبعيدة عن تأثيرات القوى والأحزاب السياسية، بما يضمن سيادة القانون.
- 4- مكافحة الفساد والفقر والبطالة، والعمل على تنويع مصادر الناتج القومي للخروج من واقع الاقتصاد الريعي الذي يعتمد على النفط بوصفه المصدر الرئيس للناتج القومي العراقي.
- 5- التأكيد على ضرورة إقامة نظام سياسي قائم وفقاً لأسس ديمقراطية الأغلبية السياسية بعيداً عن توازنات الديمقراطية التوافقية والمحاصصة، وهذا لن يتحقق إلا من خلال مدّ جسور الثقة بين مكونات المجتمع ونخبها السياسية والاجتماعية، وإجراء مصالح وطنية حقيقية شاملة.

الهوامش:

- 1- أبن منظور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، ص 796.
- 2- Tony Lawson & Joan Garrod, Dictionary of Sociology, Fitzory Dearborn Publishers, London, 2001, P.175.
- 3- Bealey, Frank. & Johnson, Allan G., The Blackwell Dictionary of Political Science, Blackwell Publishing, London, 1999, P.215.

*- التضامن الحيوي والتضامن الآلي: "يرتكز إيميل دوركهايم في تحليله حول (تقسيم العمل في المجتمع) على نوعين مثاليين من المجتمعات، النوع الأكثر بساطة يتميز بالتضامن الآلي وهو ذو بناء اجتماعي غير متباين نسبياً وينعدم فيه تقسيم العمل أو يوجد في أدنى درجاته، أما النوع الحديث فيتميز بالتضامن العضوي وبه تقسيم واسع للعمل. بالنسبة لدوركهايم يعتبر تقسيم العمل في المجتمع حقيقة اجتماعية مادية تتضمن الدرجة التي يتحدد فيها تخصيص الأعمال والمسئوليات. فالناس في المجتمعات البسيطة يحتلون مواقع عامة جداً يؤدون فيها قدر واسع من المهام المختلفة ويتعاملون مع عدد كبير من المسئوليات، بمعنى آخر الرجل البسيط هو رجل كل المهن. على النقيض من ذلك فإن أولئك الذين يعيشون في مجتمعات حديثة يحتلون مواقع أكثر تخصصاً ولهم نطاق ضيق من المهام والمسئوليات. مثلاً دور ربة المنزل في المجتمعات البسيطة له موقع أفضل من دور الأم اليوم فوجود (خدمات الغسيل، خدمات التوصيل للمنازل، والأجهزة الكهربائية .. الخ) تؤدي عدد من المهام كانت في السابق من مسؤولية الأم. التغير في تقسيم العمل له انعكاسات عديدة على بنية المجتمع وبعض أهم هذه الانعكاسات يظهر في الاختلاف بين نوعين التضامن الآلي والعضوي". للمزيد يُنظر: إيميل دوركهايم، في تقسيم العمل الاجتماعي، ترجمة: حافظ الجمالي، اللجنة اللبنانية لترجمة الروائع، بيروت، 1986، ص 87 – 171.

- 4- جون سكوت، علم الاجتماع: المفاهيم الأساسية، ترجمة: محمد عثمان، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، 2009.
- 5- بي. سي. سميث، كيف نفهم سياسات العالم الثالث: نظريات التغيير السياسي والتنمية، ترجمة: خليل كلفت، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2011، ص 100.
- 6- مصلاح الصالح، القاموس الشامل: قاموس مصطلحات العلوم الاجتماعية، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، 1999، ص 34.
- RONALD INGLEHART, Modernization and Post-modernization CULTURAL, 7 ECONOMIC, AND POLITICAL CHANGE IN 43 SOCIETIES, Princeton University Press, Princeton, New Jersey, 1997, P.67.
- Lucian W. Paye (Edited), Studies in political development: communications and 8 political development, Princeton University Press, New Jersey, 1967, p.p.25— 33.
- Samuel p. Huntington, Political order in Changing Societies, New York. Yale University 9 Press, 5TH Edition, 1971, p.32.
- 10-Op.Cit, P.35.
- 11- Joseph LaPalombara, An Overview of Bureaucracy and Political Development, in: Joseph LaPalombara (Edited), Bureaucracy And Political Development, PRINCETON UNIVERSITY PRESS, PRINCETON, NEW JERSEY, 1963, P.12.
- 12- Ibid. P.9.
- 13-Lijphart, Arend, Democracy in Plural Societies: A comparative Exploration, Yale University Press, New Heaven, 1977.p22.
- 14- منير البعلبكي ورمزي منير البعلبكي، قاموس المورد الحديث، دار العلم للملايين للنشر، بيروت، 2017، ص 1136.
- 15- أبن منظور، لسان العرب، دارالمعارف، القاهرة، ص 3759.
- 16- مروة مصطفى احمد الحديثي، ظاهرة عدم الاستقرار الحكومي في دولة الكويت بعد عام 1990 ، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2012، رسالة ماجستير غير منشورة، ص 13-1.
- 17- Keith M.Dowding, Richard Kimber, « the meaning and use of political stability », European journal of political research review, 11 ,May 2006, p 230.
- 18- نيفين عبد المنعم مسعد، الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي، مركز البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، 1988، ص 5.
- 19-Max Weber, The Theory Of Social and Economic Organization, Oxford University Press, New York, 1947, P.P. 124- 126.

- 20- محمد صالح بوعافية، الاستقرار السياسي: قراءة في المفهوم والغايات، دفاتر السياسة والقانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد الخامس عشر، حزيران 2016، ص 319.
- 21- ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دار مجدلاوي، عمان، 2004، ص ص 179 - 177.
- 22- ديفيد هيلد، نماذج الديمقراطية، ترجمة، فاضل جكتر، معهد الدراسات الاستراتيجية، بغداد- بيروت، 2007، ص ص 411 - 409.
- 23- اليكسي ميكشلي، الهوية، ترجمة: د. علي وطفة، دار النشر الفرنسية، دمشق، 1993، ص 75.
- 24- المصدر نفسه، ص 77.
- 25- روبرت أ. دال، عن الديمقراطية، ترجمة: أحمد أمين الجمل، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، 2000، ص ص 45 - 50.
- 26- طارق محمد عبدالوهاب، سيكولوجية المشاركة السياسية مع دراسة في علم النفس السياسي في البيئة العربية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 1999، ص 149-150.
- 27- غانم محمد صالح، الفكر السياسي القديم والوسيط، مطبعة جامعة بغداد، بغداد، ص 101.
- Joseph LaPalombara, Op.Cit. P.197.52
- 28- ثروت محمد شلبي، تنمية اجتماعية: برنامج دراسات المجتمع، مركز التعليم المفتوح، كلية الآداب، جامعة بنها، بلا تاريخ، ص 131.
- 29- المادة (1) دستور جمهورية العراق لعام 2005.
- 30- المادة (2) فقرة (أ)، قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، موقع مجلس النواب العراقي، الانترنت، الموقع: <http://www.parliament.iq>.
- 31- دستور جمهورية العراق 2005، مجلس النواب العراقي، ط 4، 2010، المادة 65.
- 32- دستور جمهورية العراق 2005، مجلس النواب العراقي، ط 4، 2010، المادة 54 و 55.
- 33- أحمد عبد اللطيف إبراهيم السيد، السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني (دراسة مقارنة)، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، 2014، ص 71.
- 34- جبار زيدان، أكثر من 150 مشروع قانون معطلة في العراق بسبب "المناكفات السياسية"، موقع اندبندنت عربي، 15/ أغسطس/ 2023، للمزيد ينظر: independentarabia.com
- 35- عبد الحسين شعبان آخرون، الاحتلال الأمريكي وإشكالية الدستور والقوانين، في: بصمات الفوضى أوث الاحتلال الأمريكي في العراق، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، 2013، ص 95.
- 36- حسن تركي عمير، الرقابة البرلمانية، ومستقبل النظام السياسي في العراق. مجلة القانون والعلوم السياسية ٥١، المجلد الخامس، العدد (١)، ٢٠١٦، ص ٧٨-٥٨.

- 37-رحيم حسن موسى، اختيار رئيس الجمهورية عند خلو منصبه في ظل دستور جمهورية العراق لسنة (2005دراسة مقارنة) ، مجلة أبحاث ميسان، المجلد (16)، العدد (32)، كانون الأول 2020، ص18.
- 38- دستور جمهورية العراق 2005، مجلس النواب العراقي، ط4، 2010، المادة 66.
- 39- دستور جمهورية العراق 2005، مجلس النواب العراقي، ط4، 2010، المادة 69.
- 40- دستور جمهورية العراق 2005، مجلس النواب العراقي، ط4، 2010، المادة 76.
- 41-ياسين محمد محمد العيثاوي، الانعكاسات السلبية للمحاصصة السياسية على البنية المؤسسية والاجتمعية للنظام الديمقراطي في العراق، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد 60، 2015، ص45.
- 42- دستور جمهورية العراق 2005، مجلس النواب العراقي، ط4، 2010، المادة 87.
- 43- دستور جمهورية العراق 2005، مجلس النواب العراقي، ط4، 2010، المادة 88.
- 44- ياسين محمد محمد العيثاوي، مصدر سبق ذكره، ص46.
- 45- فراس مكية، السلطة القضائية في العراق: إشكاليات الاستقلالية غير المقيدة، ورقة سياسات، مجلة حكمة، المجلد 3، العدد 6، 2023، ص101.
- 46- نغم محمد صالح ، التعددية الحزبية في العراق في ظل غياب قانون الأحزاب ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد (43) ، تموز- كانون الأول 2011م، ص62.
- 47- أسماء جميل وفالح عبد الجبار، الأحزاب السياسية في العراق، مركز الرافدين للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2013، للمزيد يُنظر:
- <http://alrafedein.com/news.php?action=view&i>
- 48- نغم محمد صالح ، التعددية الحزبية في العراق في ظل غياب قانون الأحزاب ، مجلة العلوم السياسية ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، العدد (43) ، تموز- كانون الأول 2011م، ص65.
- 49- عبد الجبار أحمد عبدالله، بعض المعادلات في إشكالية الانتخابات العراقية، مجلة العلوم السياسية، العدد (35) كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، تموز-كانون الأول 2007، ص83.
- 50- مؤيد جبير محمود، الظاهرة الحزبية في العراق الجديد: جدلية العلاقة بين الفكر والممارسة، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، المجلد (20)، العدد (3)، 2019، ص196.
- 51- عامر حسن فياض، واقع ومستقبل الأحزاب السياسية في العراق، صحيفة السيادة، العدد (25)، 13 أيلول 2003، ص3.
- 52- عبيدسهم مهدي، جدلية العلاقة بين الديمقراطية وتداول السلطة: العراق انموذجاً (دراسة ميدانية)، مجلة دراسات سياسية، العدد 16، بيت الحكمة، بغداد، 2010، ص10.

- 53- نغم محمد صالح , التعددية الحزبية في العراق في ظل غياب قانون الأحزاب , مجلة العلوم السياسية , كلية العلوم السياسية , جامعة بغداد , العدد (43) , تموز- كانون الأول 2011م, ص65.
- 54- خيرى عبد الرزاق, نظام الحكم في العراق بعد 2003 والقوى المؤثرة فيه, بيت الحكمة, بغداد, 2012, ص74.
- 55- أحمد ناهي عبدالله, التحول الديمقراطي في الأردن والعراق دراسة مقارنة, نشرة شؤون عراقية تثقيفية, العدد 4, مركز الدراسات العراقية, جامعة النهرين, كانون الأول 2007, ص12.
- 56- نغم محمد صالح, مصدر سبق ذكره, ص65.
- 57- عامر حسن فياض, أفكار تأسيسية في بناء الدولة المدنية العراقية الحديثة, مجلة العلوم السياسية, العدد 34, كلية العلوم السياسية, جامعة بغداد, 2007, ص137.
- 58- عبد الجبار أحمد, أليات تفكيك الحرب الأهلية في العراق, مجلة المستقبل العراقي, العدد السابع, مركز العراق للأبحاث, بغداد, 2006, ص36.
- 59- بشرى محمود الزوبعي, إشكالية بناء المجتمع المدني في العراق, مجلة مداد الآداب, كلية الآداب, الجامعة العراقية, العدد 1, 2015, ص4.
- 60- عدنان ياسين مصطفى, الأمن الإنساني والتنمية في العراق مؤشرات الهشاشة وفاعلية السياسات, دار أمجد للنشر والتوزيع, عمان, 2016, ص153.
- (*)- يؤكد (فرانسيس فوكوياما) إنَّ بناء الدولة, يُمثّل نوعين مختلفين مِنَ الأنشطة: إعادة البناء والتنمية, من هذا المنظور يعرف فوكوياما أن إعادة بناء الدولة على أنها استعادة البلدان التي مزقتها الحروب أو المجتمعات المدمرة ووضعها الذي كانت عليها قبل الصراع, في حين يُعرف التنمية بأنها إيجاد مؤسسات جديدة وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام. للمزيد يُنظر: محمد نسيب أوجلان ومراد أصلان, نظرية وممارسة بناء الدولة في الشرق الأوسط منظور دستوري حول العراق وأفغانستان, مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية, العدد 123, أبوظبي, 2014, ص21.
- 61- عدنان ياسين مصطفى, المجتمع العراقي وديناميات التغيير التحديات والفرص, بيت الحكمة, بغداد, 2011, ص37.

Institutional modernization and its impact on political stability in Iraq after 2003

Dr. Khaled Tariq Abdul Razzaq

Center of Strategic and International Studies



Khaled.t@cis.uobaghdad.edu.iq

Keywords: Institutional modernization. Political stability. Iraq

Summary:

After the year 2003, Iraq witnessed a major political shift towards democratic transformation, and one of its outcomes was the process of political modernization, which represented the building of Western-style political system institutions. However, the modernization process faced many challenges and difficulties that made it difficult to achieve its goals in light of the continued narrow loyalties and affiliations. Sectarianism, ethnicity, and sectarianism at the expense of loyalty to the homeland, in addition to the continuation of traditional structures at the expense of modern civil structures, which, if they continue, leads to the inevitable failure of the process of political modernization in light of the quest to build a modern and stable democratic state